مرسوم بقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٢٩

بالمعاقبة على بعض جرائم ضد السلم العام .

نحن فؤاد الاول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٤٦ لسنة ١٩٢٨ ؛

وبناء على ماعرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ، وموافقة رأى هذا المجلس ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسين جنيها مصريا ولا تتجاوز مائتى جنيه مصرى أو باحدى هاتين العقوبتين فقط كل من حرض باحدى الطرق المبينة بالمادتين ١٤٨ و١٥٠ من قانون العقوبات الأهلى على كراهة نظام الحكم المقرر بالأمر الملكى رقم ٤٦ لسنة ١٩٢٨ أو على الازدراء به ؛

مادة ٢ — على وزير الحقانية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

تأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ٩

صدر بسراى عابدين فى ٩ شوال سنة ١٣٤٧ (٢٠ مارس سنة ١٩٢٩)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحقانية — رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد خشبه — محمد محمود .

مرسوم

بنقل محمد أنسى بك القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة الى محكمة مصر الابتدائية المختلطة

نحن فؤاد الاول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٢٠ من الكتاب الأول من لائحة ترتيب المحاكم المختلطة ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحقانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — ينقل محمد أنسى بك القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة الى مثل وظيفته بمحكمة مصر الابتدائية المختلطة .

مادة ٢ — على وزير الحقانية تنفيذ مرسومنا هذا ٩

صدر بسراى عابدين فى ١٠ مارس سنة ١٩٢٩

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحقانية — رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد خشبه — محمد محمود

(ترجمة)

مرسوم

بتعيين المسيو جوزيف ريكول قاضيا بمحكمة الاسكندرية الابتدائية المختلطة

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٢٠ من الكتاب الأول من لائحة ترتيب المحاكم المختلطة ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحقانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت .

مادة ١ — يُعيّن المسيو جوزيف ريكول الأستاذ بكلية الحقوق بالجامعة المصرية قاضيا بمحكمة الاسكندرية الابتدائية المختلطة .

مادة ٢ — على وزير الحقانية تنفيذ مرسومنا هذا ٩

صدر بسراى عابدين فى ١٠ مارس سنة ١٩٢٩

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحقانية — رئيس مجلس الوزراء

أحمد محمد خشبه — محمد محمود

(ترجمة)

مرسوم

باعتبار شارع سعد زغلول باشا ببندر الأقصر من المنافع العمومية وبنزع ملكية الأرض اللازمة لتوسيعه

نحن فؤاد الاول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩٢٧ باطلاق اسم " شارع سعد زغلول باشا " على الشارع المعروف سابقا باسم شارع المحطة ببندر الأقصر وباعتماد خطوط التنظيم الخاصة به المبينة بالرسم نمرة ١ ؛

وعلى قانونى نزع الملكية للمنفعة العامة الصادرين بنمرة ٢٧ سنة ١٩٠٦ ونمرة ٥ سنة ١٩٠٧ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — تعتبر من المنافع العمومية الأرض اللازمة لتوسيع شارع سعد زغلول باشا ببندر الأقصر — بمديرية قنا — طبقا للرسم نمرة ١ السابق اعتماده — والبالغة مساحتها ١٢١٢,٢٤ مترا مربعا (الفا ومائتين واثنى عشر مترا مربعا وأربعة وعشرون ديسيمترا مربعا) وهى المبينة باللون الأصفر على الرسم الملحق بمرسومنا هذا .